

القاهرة في: ٧ مايو ٢٠١٧

السيد الأستاذ / رئيس مجلس الإدارة

بنك

تحية طيبة وبعد،،،

أود ان اشير الى التعليمات السارية منذ عام ٢٠٠٣ فى مجال تحديد اسعار الصرف لدى شركات الصرافة والتي تقضى بما يلى :-

- غير مسموح للشركة بتحديد أسعار لشراء وبيع النقد الأجنبي.
- تلتزم كل شركة بالاتفاق مع أحد المصارف المعتمدة لإعلان أسعاره الخاصة ببيع وشراء أوراق النقد الأجنبي للتعامل بها مع عملائها، مع الإشارة الواضحة لهؤلاء العملاء بأن الأسعار المعلنة هي أسعار المصرف المعتمد الذى يتم الاتفاق معه.

وفي ضوء ما تقدم، وللمحد من تركيز تعاملات شركات الصرافة مع عدد محدود من البنوك، فقد تقرر ألا تتجاوز تعاقدات أي بنك مع شركات الصرافة فى مجال التعليمات المشار إليها عن سبعة شركات صرافة بحد أقصى.

هذا ويرجى موافقتنا بصورة من عقود الاتفاق بين مصرفكم وشركات الصرافة فى هذا الشأن، أخذاً فى الاعتبار أنه سيتم منح فترة ثلاثة أشهر لشركات الصرافة والبنوك للالتزام بما جاء أعلاه.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

جمال نجم